

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٢٧٥ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية  
رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛  
وعلى القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية المؤرخ ٢٠١١/٥/٤ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

**قرر:**

( المادة الأولى )

تُعقد جلسات الدائرة المدنية والأسرة «استئناف على العرش» التابعة لمحكمة  
استئناف الإسماعيلية دور شهر مايو ٢٠١١ - استثنائياً - بمقر محكمة استئناف الإسماعيلية ،  
الكائن بمجمع محاكم الإسماعيلية بشارع شبن الكوم - مدينة الإسماعيلية - محافظة الإسماعيلية ،  
بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١١/٥/٧

صدر فى ٢٠١١/٥/٤

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى